ووقع في خط سعد

مات عنهن أم خالد والرباب وزينب المذكورات قبل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة ورفع عبد الله الثلث الموصى به فاصاب كل امراة ألف ألف ومائتا ألف ولابن عساكر ومائتي الف فجميع ماله المحتوى على الوصية والميراث والدين خمسون ألف ألف ومائتا ألف وهذا كما قالوا من الغلط في الحساب قال الدمياطي فيما حكاه في الفتح وانما وقع الوهم في رواية ابي أسامة عند البخاري في قوله في نصيب كل زوجة انه ألف ألف ومائتا الف وان الصواب انه ألف الف سوا بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية ما فيه على الصحة لانه يقتضي ان يكون الثمن اربعة الاف الف فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مائتا الف عند الجملة ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويؤيده ما روى ابو نعيم في المعرفة من طريق ابي معشر عن هشام عن ابيه قال ورثت امراة للزبير ربع الثمن الف الف درهم وقد وجهه الدمياطي ايضا باحسن منه فقال ما حاصله ان قوله فجميع مال الزبير خمسون الف الف ومائتا الف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته وان الزائد على ذلك وهو تسعة الاف الف وستمائة الف بمقتضى ما تحصل من ضرب الف الف ومائتي الف وهو ربع الثمن في ثمانية مع ضم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون الف الف وثمان مائة الف حصل هذا الزائد من نماء العقار والاراضي في المدة التي اخر فيها عبد الله بن الزبير قسم التركة استبرا للدين كما مر وهذا التوجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها والظاهر ان الغرض ذكر الكثرة التي نشات عن البركة في تركة

كل ع

الزبير

الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور ومع ذلك فبورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت للعرب عادة بالغاء الكسر مرة وجبره اخرى فهذا من ذاك وقد وقع الغاء الكسر في هذه القصة في عدة روايات بصفات مختلفات لا نطيل بذكرها انتهى ملخصا من فتح الباري هذا باب بالتنوين اذا بعث الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام بضم الميم اي ببلده هل يسهم له اي مع الغانمين وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا عثمان بن موهب بفتح الميم والهاء ابن عبد الله بن موهب ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله الاعرج الطلحي التيمي القرشي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال انما تغيب عثمان عن وقعة بدر فانه كانت ولابي ذر عن الحموي والمستملي كان تحته بنت ولابن عساكر ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وكانت مريضة فتكلف الغيبة لاجل تمريضها وتوفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه واسهمه وقال اللهم ان عثمان كان في حاجة رسولك واحتج ابو حنيفة بهذا على ان من بعثه الامام لحاجة انه يسهم له وقال الشافعي ومالك واحمد لا يسهم من الغنيمة الا لمن حضر الوقعة واجابوا عن هذا الحديث بانه خاص بعثمان ويدل له قوله عليه السلام ان لك اجر رجل شهد بدرا وسهمه وهذا لا سبيل على ان يعمله غيره صلى الله عليه وسلم وقد اخرج المولف هذا الحديث في المغازي وفي فضل عثمان والترمذي في المناقب

قوله الطلحي كذا بخط بصورة التصغير والذي في التقريب الطلحي بفتح الطاء وسكون اللام وبالحاء المهملة هذه النسبة الى طلحة بن عبيد الله والمشهور بها جماعة من اولاد طلحة واحفاده منهم عثمان ابن عبد الله بن موهب الطلحي انتهى باختصار

بلغ

Copyright King Saud University